اذ اى لانه لا بد لك منهم فى حكم سياستك لانك متجبر عن ان تروز الى الرعايا ولا يتمكن
اى لا يتيسر لك مع الاحتجاب عن الرعية ان تباشر اى تدبر امور الاشياء اى الرعايا بنفسك
دون وزيرك وعمالك وجنودك اذ ذلك ليس هو طريق الملوك ولا عاداتهم بل ينبغى لك ان
تجعل الامر اى تصرفك فى رعيتك بيد عمالك متحدا اى تصرفا واحدا بحيث يحكم هو عين تصرفك
فيها وهذا ينقد حكمه فتنظر ايها الامام الكريم اى امعن النظر فى امير وفى بعض النسخ اى
رجل امين من بساطك تامنه على رعيتك ثقة فى الامارة يكون قوى الجاش اى العزم بالفراسة
والجند فى الحروب والمدافعات عن الرعايا ذو راى وتدبير ينظر بوسع رايه فى استخراج
هذه الجبايات المذكورة على اى حالة كانت من اى عمالها وهى الرعية على طريق اى
حكم العدل اى المساواة الشرعية والسياسة اى القهر السلطانى فيجمع منهم جميع ما يصلح
عنهم ويأتى بها اليك على الترتيب كما مر بيانه وسيأتى ايضا فتصير ذا مال بها فانك يا ايها
الخليفة لا بقاء اى لا ثباة ولا قوة لك فى الحكم على الرعية بدون بيت مال تستعين
به على مصالح المملكة اذ المال هو القوة المساعد على تدبير الامور كما قال تعالى حكاية
عن ذى القرنين فاعينونى بقوة اجعل بينكم وبينهم ردما ولا غنى لك عنه اى
عن المال البتة اى قطعا لاجل امداد المستلزمين لك بالخدمة وانت مطالب
اى ملزوم ضرورة بجميع ما تطلبه الرعية منك مما تحتاج اليه من المصالح
لانها عالة عليك فى جميع امورها فتوصل ذلك اليها بالرفق اى الحلم وهو من
حسن المعاشرة معها ويطلبك ايضا من استخلفك على هذه المملكة
وهو الله عز وجل بامتثال الامر اى امره بان تنفذ امره فى الملك كما اراده منك
وبتمشية اى سلوك ما يقتضيه العقل فى التدبير لمعاشى وهما امران
متناقضان لان امر الله تعالى من حيث هو يجرى بحكم المشية الالهية المطلقة التى
لا تدخل تحت حضرة مفهوم العقل، واى العقل من حيث هو يربط فى الاسباب
التى هى تحت قيود المخلوقات وحدودها المحصورة فى العالم وشتان بين مطلق
ومقيد ومن ثم قال فاحذر اى كن ايها الخليفة حذرا يعنى مستيقظا من طريق
العلم الذوقى لهذين المقامين مقام امر الله المطلق ومقام فهم العقل المقيد
فانك ان نظرت الى امر الله وجدت الله يفعل ما يشاء من غير حصر وان نظرت
الى ادراك العقل وجدته مخاطبا بحدود الشرع ومحبوسا تحت قيوده وكل منهما
يطلبك بالنظر اليه والوقوف عنده وانت لا تقدر ان تنظر واحدا منهما
بعينه دون الاخر لان من حيث الامر يطلبك الله تعالى باداء حقه ومن حيث
العقل يطالبك باداء حق الرعية فانت مطالب من الطرفين بحق كل من المقامين

ولا تولى اى تحكم على رعيتك رجلا مهددا اى كامل الطاعة والتقوى وفى نسخة مشددا
اى محافظا بالقوة ولا عاملا اى ضاربا فى الارض لتحصيل الجبايات وصلحا بين الرعايا
فى المعاملات لا ان يكون ذلك المولى عادفا فى امر منصبه بقدر اى رفعة وتدبير
ماله من شرف المقام وقدر ما عليه من امر الخدمة للرعية والمحافظة عليها وحسن
النظر اليها فى جمع جبايا تها اذ المغفل عما ذكر لا يصلح ان يكون وليا لامر الرعية
ولا اميناً عليها ولا على جبايا تها وان يكون شحيحا اى بخيلا قابضا ليد
عن العطا اى لا يتصرف بشئ من خزانة الجبايات اذ البخل فى مثل هذا محمود بخلاف
السخى فانه ينفق جبايتك اى يتصرف فيها بغير وجهها المطلوب وهو مذموم
من هذا الوجه الاعتبار ومن هذا الكلام هو ان القوة المستولية على الاعضاء اذا
كانت شحيحة اى حافظة لاعضاء البدن لا تسمح لعضو بشئ من الخروج عن المطلوب
الشرعى الى غيره، فتحفظ السمع عما لا يعنى من المسموعات، وتحفظ العين عما
لا يعنى من المبصرات، وتحفظ الشم عما لا يعنى من المشمومات، وتحفظ اللسان
عما لا يعنى من المنطوقات، وتحفظ اليد عما لا يعنى من الملموسات، وتحفظ
الرجل عما لا يعنى من المسعيات، وتحفظ الفرج عما لا يعنى من المنكوحات، وتحفظ
العقل عما لا يعنى من التفكرات، وتحفظ النفس عما لا يعنى من الشهوات الى غير ذلك
وحيث حفظت الاعضاء عما ذكر قامت فى خدمة المطلوب الشرعى ولم تفرط فى شئ
منه، وهذا معنى حفظ الجبايات بخلاف السخى فانه يسمح للاعضاء بارتكاب ما لا يعنى
فتشطح فى ميادين اعراضها عنا لتعفف فتفرط فى المطلوب فتقع فى المعاصى
والمخالفات ولا يقدر بعد ذلك العامل على ردها، وهذا معنى الخيانة وحاصل
الكلام ان الحفظ المذكور المكنى عنه بالشح موجب لرجوع الاعضاء عن الملاهى
وثباتها فى طاعة الله وهو طريق الترقى على الدرجات الرفيعة، وان التفريط المذكور
المكنى عنه بالسخى موجب لتشرح الاعضاء فى الملاهى وثباتها على المخالفات
المنهية وهو طريق الهبوط الى الدركات الوضيعة، وحيث هبطت نزلت الى ارض
اللهو واللعب والغرور فاستولى عليها العدو فاخذ جبايتها بترك الاعمال الصالحة
واوقعها فى السخط بفعل المناهى واسرها تحت حكمه باستيلائه عليها ومن هنا
تفرغ خزانة الخليفة من الجبايات ويذهب ملكه وليكن عاملك واحدا فقط
فان الكثرة اى كثرة الولاة فى مملكة واحدة على رعية واحدة تودى الى الفساد
اى فساد انتظام امر الرعية وخراب المملكة فى الامر اى المطلوب الواحد
لان غير الواحد لا يستقيم على امر واحد لاختلاف احوال الخلايق فاذا امر واحد

العامل راجع فيقال حكم السلطان اذ هو تحقيق الرعية

Cambridge University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)